

المجلس التشريعي الفلسطيني
الدورة العاشرة - الفترة الأولى
الجلسة الأولى / الاجتماع الثامن عشر
المنعقد في مدينة رام الله

أيام الاثنين، والثلاثاء، والأربعاء، والخميس الموافق 19-22/9/2005

ملاحظات	مقدم السؤال	الوزارة	موضوع السؤال	الرقم	متسلسل
	عبد الجواد صالح	الأشغال العامة والإسكان	أطلقت يوم 28 أيار مايو في الصحف المحلية على إعلان صادر عن وزارة الإسكان فيه "دعوة لعطاء تقديم خدمات هندسية: مشروع الحديقة الوطنية في مدينتي رام الله والبيرة" وقد فوجئت من ان المشروع المقترح يشمل على بناء مجمع تجاري يشغل 25% من المساحة الكلية لأرض الارسال، في الوقت الذي لا يبعد مجمع بلازا إلا حوالي ثلاثمائة متر عن حدود الأرض. كما سمعت عن مشروع مجمع تجاري جديد في نفس المنطقة فهل استشرت وزارة الحكم المحلي، والبلديات المعنية ومواطنيها ومؤسسات ومنظمات المجتمع المدني وخاصة منظمات البيئة بشأن المشروع المقترح من خلال ورشات العمل؟ وهل عرض المشروع على مجلس الوزراء؟ وهل تعتقد ان مشروع حديقة وطنية ينسجم وبناء مجمع تجاري؟ هل حدث مثل هذا المزج في أي بلد في العالم؟ ألا ترى معي ان الفلتان التنظيمي المتمثل بتحويل المدينتين عروستي فلسطين السياحيين إلى محطات للباصات ومكاتب تكسي والشوارع بين المساكن تحولت فيهما إلى كراجات لا يستطيع المواطن العادي ان يسير على أرصفتها، في بعض المناطق بل عليه ان يسير بأطفاله في وسط الشارع حيث احتلت الأرصفة بالباصات والسيارات؟ هل يرضيكم مثل هذا الفلتان التنظيمي الذي لا يسمح بالسير لا للسيارات ولا للمشاه، وخاصة في وسط المدينتين، على حد سواء؟ ألا تعتقد ضرورة وقف العمل بالإعلان حتى يتم طرح الموضوع على كل من يعنيه العيش كبشر في الوطن رغم خنق الاحتلال لكل المدن الفلسطينية والضغط على البشر نفسياً واقتصادياً وتنظيماً؟	10/1/74	1.
	عبد الجواد صالح	الخارجية	ان تجربتكم الطويلة في الأمم المتحدة تمنحك فرصة مميزة، فهل لديكم تصور يمتلك آلية لتفعيل قرارات محكمة العدل الدولية وتطبيقها على الأرض لتخفيف أو وضع حد	10/1/99	2.

			<p>لجرائم الحرب التي تمارسها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني؟ ألا تشاركني الرأي أن عقد مؤتمر الدول الموقعة على ميثاق جنيف لاتخاذ قرار بانطباق ميثاق جنيف على الأراضي الفلسطينية المحتلة يمكن أن يُشكل ضغطاً على الكيان الصهيوني باتجاه تحقيق الهدف المذكور أعلاه؟ ثم ألا تعتقد معي أن كشف تحول المحكمة العليا الإسرائيلية إلى أداة سياسية تشجع لجرائم هدم البيوت والاعتقالات خارج القانون وبناء المستعمرات...الخ من جرائم الحرب في إطار مؤتمر دولي يشارك فيه كبار قضاة ومحامين وأساتذة قانون في العالم، سيشكل ضغطاً بنفس الاتجاه؟ ثم هل يعقل أن تستمر معاناة شعبنا طوال أكثر من 56 عاماً بعد أكبر عملية تطهير عرقي وبعد 37 سنة على أطول احتلال، والشعب الفلسطيني في خانة الصفر، وعشرات من قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة تداس عليها يوميا والأمم المتحدة خرساء؟ وتحاول بعض الدول اليوم بشطب هذه القرارات بسبب تقادمها. هل من خطة لديكم تهدف إلى إيقاف الضمير العالمي لتغفيل وتنفيذ هذه القرارات؟</p>		
3.	9/1/86م	الداخلية	<p>عزمي الشعبي</p> <p>ما هو الإطار القانوني (حكم القانون) الذي يحدد أساس وطبيعة الإجراءات الأمنية اللازم إنجازها من قبل وزارة الداخلية قبل ترخيص المنظمات الأهلية كما جاء في قرار مجلس الوزراء رقم 57 والذي ينص على عدم ترخيص أية منظمة أهلية قبل اتخاذ وزير الداخلية الإجراءات الأمنية اللازمة؟</p>		
4.	10/1/4م	الداخلية	<p>عزمي الشعبي</p> <p>هل هناك ما يمنع أن تكون مدة صلاحية جواز السفر خمس سنوات بدلاً من ثلاث، خاصة أنه لا يسمح باستخدامه للسفر قبل ستة شهور من انتهاء مدة صلاحيته؟</p>		
5.	10/1/91	الداخلية	<p>عبد الجواد صالح</p> <p>أعلن الناطق باسم وزارة الداخلية بتاريخ 27/حزيران 2005 ان دخول قوات بدر إلى الأراضي المحتلة لدعم وإسناد قوات الأمن الفلسطينية في غزة وشمال الضفة الغربية مع العلم ان الحكومة الأردنية أعلنت استجابتها لطلب السلطة هذا، فهل وافقت سلطات الاحتلال على عودة هذه القوات إلى وطنها تم ضمن خطة لاستيعاب عائلات أفراد هذه القوة؟ وهل تم التخطيط لاستيعاب أبناءهم في المدارس؟ أم سيتركون عوائلهم في الأردن؟</p>		
6.	10/1/29م	السياحة	<p>عبد الجواد صالح</p> <p>لم يحرك مجلس الوزراء السابق ساكناً تجاه جرائم إسرائيل المنظمة بتدمير قصور تاريخية ومباني أثرية في قسبة</p>		

			مدينة نابلس والتي تعتبر تراثاً هاماً لشعبنا إضافة إلى كونها إغناءً للرواية العائلية والتاريخية للمدينة وشاهداً على تاريخ تراث شعبنا كتقديم شكوى مستعجلة لمجلس الأمن الدولي ضد هذه الجريمة التي تستهدف حضارة شعبنا أو القيام بمناشدة العالم بإنقاذ شعبنا وحضارته من الاحتلال وجرائمه والطلب الفوري من اليونسكو بمقاطعة الكيان الصهيوني ثقافياً حتى تلتزم بوقف عمليات الهدم. ثم ألا تفكرون بتوثيق وتصوير المعالم الحضارية بالتنسيق مع المؤسسات الأهلية التي تعمل في المجال لتتولى اليونسكو تمويل هذه العملية، والعمل على إجراء مسح حديث لمواقعها ورسم خرائط لمعالمها حتى نتمكن من العمل على إعادة بنائها؟		
7.	1/102 10	الصحة	لماذا حتى الآن لم تقدم التقرير الطبي حول وفاة الرئيس الشهيد ياسر عرفات رحمه الله، نرجو ذكر الأسباب التي أخرت تقديم التقرير، علماً أن الفترة المحددة لتقديمه تم تجاوزها منذ عدة شهور؟	موسى الزعبط	
8.	1/100 10	رئيس مجلس الوزراء	لماذا تشترط اللوائح التنفيذية لقانون الخدمة المدنية المعدل على موظفي الفئة الثانية توافر مؤهلات علمية محددة لا تقل عن شهادة دبلوم بينما خلت هذه اللوائح من اشتراط مؤهل علمي محدد لموظفي الفئة الأولى والعليا (المدراء والمدراء العامون)، علماً بأن اشتراط المؤهل العلمي لهذه الفئات هو الأولى والأوجب وذلك أن موظفي هذه الفئات يشغلون مناصب ومسؤوليات تحتاج إلى مؤهلات علمية؟ ولماذا اعتمدت اللوائح عند احتساب سنوات الخدمة في شغل الدرجة وفي الترقية مبدأ احتساب سنوات الحد الأدنى للبقاء في الدرجة ومن ثم ينتقل الموظف إلى أدنى مربوط الدرجة التي تليها على الرغم من أن الفقرة الثانية من المادة (49) من قانون الخدمة المدنية رقم 4 لسنة 1998 تشير إلى أن تتم الترقية إلى أول مربوط الدرجة الجديدة، وكان الموظف يعرض من خلال علاوة الدرجة التي كانت تبدأ بـ 200 شيكل للدرجة العاشرة وتنتهي بـ 2400 للدرجة؟ ألا ترى معي ان إجحافاً قد مس الموظفين بعد ان أصبحت الترقية الآن لا تحقق سوى زيادة بسيطة تعادل تقريباً علاوة سنوية واحدة؟ وهل من حقم في حالة نقل وإعادة تسكين الموظفين على السلم الجديد وفقاً لهذا المبدأ إلغاء نصف سنوات خدمة الموظف؟ أليس في هذا مساس بالفلسفة التي ارادها المشروع من الترقية ورمى منها الى تشجيع الموظف وتحسن أحواله المالية مع تدرجه في السلم الوظيفي؟ ولماذا ترسخ اللوائح سياسة التمييز بين جميع الموظفين وموظفي الفئة الأولى والعليا	عبد الجواد صالح	

			<p>في امور لا يجوز التمييز فيها، حيث سينقلون الى درجاتهم مع سنين اقدمياتهم التي احتسبت لهم وفقاً لمبدأ التقاطع بين سنوات الاقدمية والدرجة؟</p> <p>لماذا لم تعتمدوا مبدأ التدرج بشكل تقاطعي إلى ذات السنة في الدرجة الأعلى بما يعوض عن إلغاء علاوة الدرجة بدلاً من الترقية إلى أدنى مربوط الدرجة؟ او ان تحددوا في اللوائح التنفيذية علاوة ترفيع تحدد بمبلغ مقطوع او نسبة مئوية؟ ولماذا الاجحاف بحق المعلمين، الذين تحملهم مسؤولية مستقبل اولادنا، من حملة الدبلوم ثلاث سنوات، فبينما تمنح علاوة طبيعة عمل لحملة هذه الدرجة من موظفي الصحة بواقع 25% تمنح للمعلمين 20% فقط فلماذا هذا التمييز؟ وهل هناك سياسة تهدف النيل من اخلاص المعلم باعتماد مبدأ السلم المغلق للمعلمين من الدرجة السابعة وحتى الدرجة الاولى؟ ان توقيف المعلم عند الدرجة الأولى من الفئة الثانية ومنعه من الترقية ولو حتى مالياً الى درجات الفئة الأولى والعليا، بينما فتح السلم امام بقية الموظفين تعبر عن سياسة طرد للمعلمين لم يتبناها الا الاحتلال وأنظمة كانت تسعى لتهجير المعلمين؟</p>	
--	--	--	--	--